

الدرس (321) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب النكاح ثم

الطلاق ح 3402 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس

وصي الله بن محمد عباس

على كل حال ان الحمد لله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة براءة وكل ضلالة بالنار قال الامام المصنف ابن ماجه رحمه الله في سننه في كتاب النكاح باب الغيل - 00:00:40

يقال غيلة وغيلة ايضا. الغيلة اما اذا كان بدون فيقال الرئيل. والغيل هو كما فسروا قالوا انه دمء الزوج او دمء وبهذه الحالة والولد يرتضى بهذه الحالة قد يضره الجماع - 00:01:06

يضر في لبن الام وكذلك يضر بصحة الولد. كما هو في الحديث النبي صلى الله عليه وسلم اراد يأتي بسم الله الرحمن الرحيم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه - 00:01:36

انه قال حدثنا يحيى ابن يسار ابو زكريا سقة قال حدثنا يحيى ابن ايوب وهو الغافقي ربما اخطأ ان يتم ان محمد ابن محمد ابن عبد الرحمن ابن نوفل القرشي رؤية - 00:01:52

انا عائشة رضي الله عنها انها قالت فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انهى عن الغياب غيال الغنى والغيل كلها مصدر يعني ان جماعي بحالة ارضاءها للولد ما اردت انها للريال صيد فارس والروم - 00:02:15

فارس او فارس والى فارس والروم يغيلون او يغيلون كلاهما يضيئون ولا يقبلون اولادهم وسماته صلى الله عليه وسلم يقول وسئل عن العزل فقال هو الواد الخفيف وهذا الهديس اخرجه مسلم ايضا - 00:02:49

من طريق سعيد ابن ابي ايوب محمد ابن عبد الرحمن ايضا بلفظ فريق ذلك هو الوعد الخفيف اولا اردت ان انهى هل يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في اجتهاده شيء؟ نعم - 00:03:19

قد يستحسن صلى الله عليه وسلم وقد يستقطع ويقول بقوله من عنده قبل الوحي ولكنه صلى الله عليه وسلم هذا مسألته مسألة اصولية يقولون نعم يقول النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال وفعل لكن اذا لم - 00:03:40

يوافق اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم مراد الله تبارك وتعالى وينبه عليها ويصحح اي يصحح الله تبارك ما هو المشروع وفيه جواز الاجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لا يبقى الامر الاجتهادي - 00:03:59

مشروعا الا اذا وافقه الوحي نعم وقد اجتهد صلى الله عليه وسلم في علمكم في كتاب الله تبارك وتعالى ما كان لنبينا ان يكون له اسرى حتى يسكن في الارض تريدون تريدون عرض الحياة الدنيا - 00:04:21

ويكون ان قالوا ان هذه آيات من آيات المصطفى صلى الله عليه وسلم وهكذا انبر بعضهم وعلى كل حال كذلك النبي صلى الله عليه وسلم ايضا اجتهد ببعض المواضع ايضا فقال الصحابة هل هذا راعي - 00:04:41

ايه ده يا رسول الله؟ طلب الرأي والمكينة فقال ليس هذا بمنزل. فيقول صلى الله عليه وسلم قد يجتهد ولا شك فيه وارادت ان انهى عن الغيال فاذا فارس الروم يغيضون فلا يقتلون اولادهم - 00:05:00

وهذا فيه ايضا الاعتبار بالواقع اذا رأى الانسان شيئا وقد يقول بضوئه كلاما ويكون اه قد يكون من المباحات حتى يجوز الامر به.

وسمعتة صلى الله عليه وسلم يقول وسئل عن العزل فقال - [00:05:18](#)

الوعد الخفي والوأة الخبي الوأة لا شك انه دفن دفنوا ولد بنتي كان معروفا بالعرب او بحقبة او في بدرة من الزمان انهم كانوا البنات اذا ولدن واحياء وانهن حيات كانوا يدفنونها وهذا امر مما - [00:05:38](#)

هو مشهور ليس يعني شبهة وقد ذكر الله تبارك وتعالى هذه المسألة بقوله واذا وسئلت باي ذنب قتلت. كذلك واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به. ايمسكه على هون ام يدسه في التراب - [00:06:08](#)

فيكون انا لا شك ان هذا كان حرام وقد آآ يعني لا يوجد حالة من الاحرام بالشرع لكن شبهها النبي صلى الله دار العزم والعزل هو ان يكون الانسان يدمن زوجته ولكن خوفا من الولد لا يصب الماء به رحم المرأة - [00:06:34](#)

يصب الماء في خارجه الرحم كي لا يكون الولد. فلما كان آآ هروبه او فعله هذا لاجل هروبه من الولد. وشبه بالوادي الخفي وكونه الواد الخفي هل يجعله حراما؟ نعم لو كان هذا هو مس في هذا الباب لكان يقال ما دام هو واد - [00:06:54](#)

يكون قد جاء بروايات ولا شك فيها انه العزل جاهز مساء ومساء اخبار العلماء مع الحرة وغير الحرة. العمى فيها مساجد او اقوال مختلفة. لكن جابر رضي الله عنه كنا نعزله - [00:07:22](#)

يعني كنا ليس موقعنا يعزم انا كنا نعزل وكان يعرف معتبر هذا بعض من بعض كنا نعزل والقرآن ينزل ولو كان شيء دون هذا انهو القرآن وما دام يحصل الشيء في زمن الوحي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان - [00:07:49](#)

ولابد ان يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بوحي السماء ان هذا حرام ان ظهر عنها حراما فان اقر عليه فيبدله استغلوا كما استدل جابر رضي الله عنه على كونه مباحا جائزا - [00:08:09](#)

وقت نزول القرآن لم ينكر عليه نعم ولكنه هنا الحديث الثاني التي في هذا الباب هذا ما يتعلق به الواد الخفي. وفي رواية اخرى عند مسلم لا عليكم الا تفعلوا سؤي الى عن العزل فقال لا عليكم الا تفعلوا - [00:08:27](#)

آآ قال دخلوا ذاكم لا عليكم هذا فقال هذا اقرب الى النهي وقال الحسن البصري رحمه الله ان هذا ان هذا زجر شديد هكذا قال زجر وكأنهم رأوا ان الوضع صافي يدل على انه العزل حرام لكنه ما دام جاء في الاحاديث الصحيحة - [00:08:52](#)

والصحابي رضي الله عنه نقل ويكون حلالا ومباحا ولا يكون الا ما قدر الله تبارك وتعالى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في رواية صحيحة انه انه لو احرق على - [00:09:23](#)

صخر واراد الله ان يطلق منه لخلق منه ولدا ثم قال حدثنا هشام ابن اما انه قال حدثنا يحيى ابن واقتب يحيى ابن حمزة ويحيى ابن واقتب ابن الحضرمي عن - [00:09:40](#)

يحيى ابن حمزة ابن واقتب الحضرمي اقرأ انا عامر بن مهاجر هو عمرو بن ابي مسلم الانصاري انه سمع اباه المهاجر ابن المسلم يحدث عن اسماء بنت. بنتي يزيدان ابن السكن - [00:09:57](#)

اباهم مسلم ابن حبان وقال ابن حجر انه مقرن يحدث عن اسماء بنت يزيد ده ابن السكن وكانت مولاته وكانت مولاته اي كانت مولاة مهاجر انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم - [00:10:16](#)

لا تقتلوا اولادكم سرا فوالذي نفسي بيده ان الغيث ليدرك الفارس على ظهر فرسه حتى يسرعه نعتقد لا لا تقتلوا اولادكم. هناك اراد ان ان ينهى عن القيام فاذا فارس الروم يغيبون فلا - [00:10:42](#)

كورونا اولادهم وهل هذا الحديث يخالفه في الظاهر وحلب النبي صلى الله عليه وسلم عليه ان الغيل ليدرك الفارس على ظهر فرسه حتى حتى يزرعه ويكون لا يظهر اثره بالقتل بحيث لا يموت الولد ولكن اثره السيء يبقى عليه حتى يظهر - [00:11:03](#)

ولو في شبابه حينما يسلح ان يركب الخيول او يجاهد او كذا هو آآ نعم عند المسرة في الحقيقة الشيخ الماني جعله حسنا تعالى حسنا لكن يقال ان هذا كان قبل ان - [00:11:32](#)

هذا الحديث كان الاحداث الثاني اراد آآ هذا الحديث الثاني الذي هو ان الغير ليدرك الفارس على ظهره ثم كان اولاً ثم اراد ان يمنع صلى الله عليه وسلم قرار انه لا يقتلون. وهنا - [00:12:01](#)

قد يكون جزئيا ويكون معنا حتى يصرعه. وليس قتلا بمعنى انه يعني يزهد روحه انما المقصود منه انه يضعفهم وقد يكون هذا حقيقة انه يضعف الولد في هذه الحالة ولكنه لا يقتله والنبي صلى الله عليه وسلم حلف على هذا ان الغل لا يدرك الفائز الذي حتى يشرعه - [00:12:21](#)

وهذا محلب وبه على كل حال آآ يعني اشكال كبير جدا. كيف حالك حالة صلى الله عليه وسلم؟ وهل آآ هنا هذا الشيء المعروف لدى الناس. العرب كيف ذلك؟ ام من الوحي ان كان الوحي؟ وهذا لا يشك فيه الا - [00:12:51](#)

المدار الحديث انا المهاجر ابن ابي مسلم. وعند الآخر داود ايضا اخ محمد ابن المهاجر اه ليس عمرو بن مهاجر. انما محمد بن مهاجر ام المهاجر. فيكون والذي يذهب لما هو اهله - [00:13:13](#)

ماذا يكون سبب باقي والله اعلم يعني ينظر في هذا ماذا قال به او بماذا طول الحديث. لانه كيف يحلف النبي صلى الله عليه وسلم على شيء لم يعرف الاخرون ويحلف بعلمه وليس بوحي منه - [00:13:33](#)

قلنا انه وحي منه فثبوته فيه صعوبة الله المستعان مهاجر ابن ابي مسلم لم يوثقه الا ابن حبان ومثل هذا ضعيف ولكن انظروا ماذا ترون او هل هناك تأويل انا اردت ان اجد لكنه ان - [00:13:54](#)

اه ما وجدته الله المستعان. له طريقا اخر وبان الامام احمد ايضا في عدة مواضع كله عند ابي داود عن طريقه المهاجر ابن ابي مسلم ثم قال هل عندكم شيء اذا كان تجدون شيء تفيدوننا ان شاء الله - [00:14:20](#)

فيكون والله اعلم الحديث اقرب الى الضعف من كونه حسنا. نعم زوجها وهو محمد ابن اسماعيل العدوي اه ضعيف الحفظ سفيان سالم ابو اللي قاعد اسمه رافع سالم ابن رافع اي نعم - [00:14:46](#)

سالم بن ابي الجعد عن ابي امامة هو ابو امامة وبني ابن نجران الباهلي رضي الله عنه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة معها صبيان لها قد حملت احدهما وهي تقود الآخر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حاملات والدات - [00:15:24](#)

رحيمات لولا ما يأتينا الى ازواجهن دخل مصلياتهن الجنة يعني لولا امتناع لحجوب يوجد منهن سوء الخلق الى ازواجهن وهذا يكون مانئا من دخول الجنة. هذا هو الذي يؤدي هذا التعبير - [00:15:50](#)

وهذا الحديث اخرجه الامام احمد ايضا عن شعبة وحجاج المنصور قال سمعت سالما اه لا ذكر لي ام ابي امامة ذكر لي ان ابيعه. هنا سالما من ابي الجعد. عن ابي امامة - [00:16:15](#)

وهناك عند الامام احمد رحمه الله هذه الرواية عن شعبة وحجاج المنصور قال سمعت سالما قال ذكر لي عن ابي امامة قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:35](#)

امرأة اذا كان سبب انه في سقف او في انقطاع فيكون الحديث في بعض. لكن آآ اه ذكر ان ابي حاتم انه ادرك ابا همامة قال ادرك ابا عمامة ثم رأيت انه ماذا سنة ثمانية وتسعين - [00:16:52](#)

سالم ابن ابي الجاد مات ثمانين وتسعين وهو المدني قال السجزيه اي نعم هذا هو يعني هنا ان سعد امامة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات - [00:17:17](#)

هذا السجن المادة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبصرة انس ابن مالك اخر من مات اخر من مات من اسس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبصرة ابن مالك وبالكوفة عبدالله ابن ابي عوفة - [00:17:49](#)

وبالمدينة ابو امامة ابن السهل ابن حنيد وبالشام ابو امامة صبي نجران يعني ماذا ابو امامة الباقي لهذا هنا رضي الله عنه مات سنة احدى وثمانين وقيل ستة واما يعني ابو سالم ابن بلد مات سنة تسع وثمانين. ولذلك يثبت ادراك - [00:18:04](#)

سالم لابي امامة. وسالم ليس متهما بالتدليس وفي الرواية الذي جاء فيها ذكر لي عن ابي امامة فيكون اول كان قد سمع بدون بواسطة سم بعد ذلك يكون سمع بواسطة فيكون ان شاء الله الحديث فيما - [00:18:34](#)

والله اعلم. حسن او صحيح حسن. لكن يبقى مؤمل فيكون هذا مؤمل قد آآ توبع من شاب وحجاج ام منصور؟ قال سمعت فارغة. فجاءت متابعة قاصرة. فيكون الاسلام صحيحا والله اعلم - [00:18:56](#)

ايه ده سمع سالم او اثبت سماء سالم نبيا. فيكون التأويل بين رواية الامام احمد الذي فيه اذا سمعت سالما منصور المعتبر يقول قال ذكر لي انا لي امامة. ثم يكون بعد ذلك سمع منه ان شاء الله ادرك. والادراك حاصل - [00:19:19](#)

وليكون الاسناد صحيحا ان شاء الله. عاملات وارادات محمات لهما ياتين الى ازواجهن. دخل الجنة. وهذا الحديث ليس بعيدا من قول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما انه - [00:19:39](#)

تصدقن يا معشر الانصار فاني اريدكن اكثر اهل النار يا رسول الله؟ قال تكفرون العسير. تكفرن العسير. ويكون ليس معناه انهن يدخلن دخولا ابديا على ما جاء في عقيدة اهل السنة والجماعة ان الله هدانا اذا لم يعف عن العبد ويؤاخذه على ذنوبه ويدخله النار - [00:19:59](#)

والحديث فيما يذهب لي والله اعلم صحيح والله اعلم وهو السلمي اي نعم متروك وهذا قد مضى لنا عيدنا عبد الوهاب السلمي. وكذبه ابو حاتم رحمه الله. قال اهدنا اسماعيل بن عياش - [00:20:25](#)

روايته عن الشاميين سليمة عن بحير ابن سعد هو بحير ابن السعادة الحمصي ايضا وسامي الخالد المعدان كثير بمرة على اغرب اجسام ثقة عن معاذ ابن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:47](#)

لا تؤذي امرأة لا تؤذي امرأة زوجها الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذي قاتلة الله انما هو عندك دخيل اوشك ان يفارقك ايناه شيخ ابن ماجة ومتهم بالكذب - [00:21:14](#)

نعم اقول الحديث الاول الاعمش كذلك العنينة. وهم متدلس لكن اليس منصور يكون منصور الذي تابع في هذا سالما لا يكون يقويه مسند الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة وحجاج المنصور. قال سمعت سالما - [00:21:34](#)

ذكر لي انا بأمامة مم هذا الاسناد لابن ماجة كذلك الاعمش انعمت قلنا انه يقويه رواية منصور منصور ان سالم منصور عند الامام احمد الذي ليس فيه الا في يعني ذكر الملف ذكر لي لكنه رواية منصور عن سالم - [00:22:07](#)

رواية دار عامش. يعني متابعا منصور لان الامام احمد طارق حدثنا محمد بن جعفر يعني بندر عن شعبة وحجاج المنصور على سمعت سالما منصور يقول سمعت ظاهرا وقال ذكر لي. وهنا عامش قد تابعه منصور في سمائه ان - [00:22:44](#)

لغاية ما فيه تقول انه هنا كأنه فيه واسطة لكنه يعني نقول قد يكون ان شاء الله لقيت مرة اخرى فيكون صحيحا والله اعلم. انظروا يعني هو انه يعني اخذت عليه ولكنه يعني قد يكون منصور يكون يتابعه - [00:23:05](#)

في صفائه من سالم وسالم جاء بنه البريقاني انه يعني رأسا يروي عن ابي امامة وفي بعض الروايات ذكر ذكر لي ان ابي امامة فعله هذا النوع قد يوجد والله اعلم انه غيره ايضا روى له كما سمع هو بنفسه ابي امامة - [00:23:31](#)

بدي يكون تأويله هذا. كما جاء في روايات حتى عند مسلم اولوا بهذا التاريخ. حتى اولوا بهذا التأويل انه ذكر له يعني ليس هو وحيد الراوي. فذكروا له ايضا وهو ايضا سمع منه - [00:23:52](#)

ونقول يعني هذا الحديث ايضا شاهده بقوله تعالى في قوله صلى الله عليه وسلم تكفرن العشير بالنار او رأيت من آ من كنا في اهل في النار يقول والله اعلم شاهد ايضا قويا في هذا المانع - [00:24:13](#)

هنا قلنا انه عبد الوهاب ابن الضحاك واسماعيل بن عياش والبقية ان شاء الله احاديثهم اذا كانوا خلا من هذا وننظر هل روى احد؟ جاءت هذه الرواية عند الترمذي عن الحسن بن عرفة قال حدثنا اسماعيل ابن - [00:24:37](#)

وحسن من عرفة جاء راويا اسماعيل بن عياش واما عبد الوهاب والاسناد منه عن طريقه ضيق جدا طريق الترمذي وكذلك عند الامام احمد رحمه الله. عن طريق ابراهيم بن مهدي قال حدثنا اسماعيل - [00:24:57](#)

نعم فيكون الحديث صحيحا في هذا والرواية نعم لا تؤذي امرأة زوجها الا قالت زوجته من حور العين. زوجته نعم. يعني العطسة زوجه لكن كلمة بعد ان ذكر زوجها انها سواء تكون زوجته من الحور العين - [00:25:18](#)

وهذا يدل على ان الجنة مخلوقة النار مخلوقة وما فيهما في الجنة من الحور العين وما بالنادي من غيرها الله المستعان. هذا مما هو داخل في عقيدة عقيدة اهل السنة والجماعة ليس كما يقول المعتزلة وغيره انه ان الحكيم لا يعمل عملا لا فانت فيها - [00:25:44](#)

وكيف الناس ينقلون النار والجنة فيما بعد خلقتي؟ هذا كله كلام عقلي نرمي به في العش. نعم اه وانما هو عند التدخين اه ضيف

اوشك ان يفارقك الينا. وفيه ايضا الحس على النساء او حث - [00:26:10](#)

على احسان خلقهن مع ازواق جن لا تؤذيه قاتلة الله. نعم هو لا شك انه قد يكون الايذاء من المرأة نفسه عقلها وقد يكون الايذاء من

الزوجة اذا والان الاخبار بان الازواج صاروا اقل - [00:26:31](#)

اغلب من النساء والله المستعان يؤذون كثير بدون سبب ظاهر. وهذا الحكم ينبغي ان يكون الزوج من الاحاديث التي مرت بنا خياركم

خياركم لاهلي كان خيركم لاهلي كذلك بيوت النساء نبه صلى الله عليه وسلم نساءهم كثير - [00:26:52](#)

فينبغي ان يكون الطرفان يمضعان ما لكل واحد منهما من حتى لا يحصل في اه من المطروح الذي قد يوجد ومن تقدير العيش فيما

بينهم واثره على تربية الاولاد ايضا قد يكون سيء جدا - [00:27:18](#)

ثم قال هنا باب لا يحرم الحرام الحلال ماذا يقصد بهذا التبويض ابن منصور. قال حدثنا اسحاق ابن محمد ابن محمد ابن اسماعيل ابن

ابي فروة. الفروي ضعيف حدثنا عبد الله ابن عمر العمري ايضا ضعيف في الحفظ - [00:27:43](#)

من نابع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحرم الحرام الحلال لا يحرم الحرام الحلال آآ ماذا يقصد؟

هل يقصد في كتاب النكاح - [00:28:08](#)

في كتاب النداء ماذا يقصد بباب النكاح هنا هي المشكلة انه لعله يقصد والله اعلم على ما الحديث يكون ضعيفا ولكنه قد يكون دليلا

لبعض الاحوال الضعيفة المنسوبة الى بعض منهم الشعب رحمه الله - [00:28:29](#)

هنا اهو الشعبي رحمه الله نسب الي وانا استبعد ان يكون صحيحا لكنه اه وهو ايضا منسوب الى عبد الملك ابن عبد العزيز ابن شيخ

مالك رحمه الله انه اذا زنا احد بامرأة - [00:28:49](#)

وولدت من زناه بنتا وهذا حرام ولكن ما دام النسب لم يثبت للعاهل الحجر الولد للفراش والاله للحجر. فنسبه او نسبه لا يثبت من

الزاني وبذلك تكون هي حلال له ان يتزوج - [00:29:07](#)

هذا مما ينسب الى الشافعي رحمه الله والى ابن الماجسون رحمهم الله. والذي يظهر انه قد يكون عن الشافعي وكذلك قد يكون توهم

بالنسبة الله اعلم لاقوال والذي يوجد في كلام الامعاء اه اذكر - [00:29:31](#)

سئل عن هذا فقال اكره ذلك اكره. والكراهة اذا كان التلاميذ على الحرمة الان كونها محرمة حتى الشافعية كثير منهم الذين يدعون

انهم شافعية آآ لم يقبلوا هذا الكلام ما نسبتي من الامام الشافعي رحمه الله. فالحمل من الزنا لا ينسب الى الزاني - [00:29:51](#)

ولا يجوز ان يتزوج الرجل من ابنته من الزنا وابن القيم رحمه الله كلام جيد في هذا الباب ايضا لانها خلقت من مائه واذا كانت ابن

القيم هذا استدلاله قال واذا كان لبن الفحل يحرم الزوج يحرم الزوجة. يعني - [00:30:22](#)

اذا كان مرتزح يكون بلبن زوجة المرضعة حراما عليها وهي حرام عليه. فكيف ان اللبن كله الذي يا مرتضى دلفينتو كله من كله جاء

من ماء الرجل الزاني ولا يجوز له ان يتزوج به بهاد من الاحوال. ولا باحد قروءها وهذا كلام رصيد جدا لما الاستغلال - [00:30:44](#)

لا يجوز له لا يقال انه نسب بالفعل لا ينسب لا تنسبوا اليه البنت كذلك ولد الزمن ينسب الى الزاني. ولا يرث ولا يورث ولا كذا ولا كذا.

هذه كلها مسائل كأنها تجعل انه - [00:31:21](#)

حرام حرام لكنه يجوز ان يتزوج لا يحرم الحلال. ما دام هو عمل عملا فعلا ام امرا احراما. وهذا الحرام يجعله يجعلها اجنبية عنه

فحل له ان يتزوج بعضهم حمل هذا الحديث بعد ان نقول هذا حديث ضعيف. الحديث ضعيف. وما جاء في القول الشافعي وغيره.

نقول - [00:31:39](#)

لعله يكون والله اعلم. من التوهومات والاصل عند التحقيق انه لا يجوز ان يتزوج من بنت قد ولدت من ماء الرجلين. نعم وقد يكون

بعض النكاح اشد والله اعلم لان تحليل الفرد قد يكون شبهة فقط - [00:32:09](#)

قد يكون شبهة فقط وقد عرفتم ان عقبة الى الحارث لما قيل بعضكما ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فارقتها قال يا رسول

الله انني من الاولاد يا رسول الله انها امرأة واحدة. قال فارقتها كيف وقد قيل. وفي - [00:32:36](#)

على كل حال شبهة شبهة الماء منه او كون اللبن مشترك بينهم. كذلك فما دام المال خالص والذي اوجدت اوجد اللبن بالمزنيات

ارتضت هذه فيكون تكون تكون هي حرام عليه. نعم - [00:32:57](#)

عندكم كلام لو سمعت صوت بعض الاخوان نعم كان احد الاخوة فتح بالخطأ طيب طيب الان انتهينا من باب النكاح. والله المستعان

يأتي النكاح وغيرها وهنا بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام المصنف رحمه الله كتاب الصلاة - [00:33:22](#)

حدثنا سويد بن سعيد. سويد بن سعيد الحروي نعم هو ثقة الا انه بعدما كف بصره ولكن قد اراه قارن معه عبدالله بن عامر قال حدثنا

سويد بن سعيد وعبدالله بن عامر - [00:33:50](#)

وهذا يدل هذا النوع من القرن بين الضعيف وبين القوي يدل على ان ائمتنا رحمة الله عليهم كانوا يتحرون في تقوية الحديث. في

تقوية الحديث وليس كما بعض مشايخنا يقول لا اقول اه حسن لاخته وحسن لاهه وحسن لابوه. لا. انما هو فانا - [00:34:12](#)

ورحمة الله عليهم. ولذلك قارن بين من بعث وقرن بصديق او ثقة. عبدالله بن عامر بن ومسروق ابن المرزبان ابن المرزقان الو تمام

سببهم حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة - [00:34:37](#)

الوادعي ثقة الكوفي ان صالح ابنان. صالح ابن حي وقيل سالم دحيم ايضا الكوفي المؤذن ثقة ان سلمة ابن الكهيل هو الحضرمي ثقة

عن سعيد بن جبيرة انا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:04](#)

طلق حبستها ثم راجعها. طلق حفصتها ثم راجعها هادا الحديث اخرجه ابو داود والنسائي من عدة طرق يحيى يبدأ بزكريا. وكذلك

الظالمين الحديث صحيح طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حبسة ثم راجعها - [00:35:28](#)

ولا تنسوا ان هناك لما وصل خبره اعتزال النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه ذهب وقال يا صاحبي هل بلغت حفصة او هل

بلغت نساء؟ قال لا - [00:35:52](#)

وهناك هل طلقت نساءك يا رسول الله كما في صحيح البخاري وغيره فيكون سأل عن النساء عامة وفيها حبسة ولا يبعد في هذا

الحديث نعم ولما سأل عمر ولما سأل عمر قال لا ما طلقت يعني الغيت الثلاث. نعم - [00:36:09](#)

ويكون لا يقال انه في علة انه لم يبلغ صلى الله عليه وسلم نعم وفي طلاق لمراتي ومراجعتها والله اسماعيل الذي مضى سفيان عن

ابي اسحاق عن ابي بريدة عن ابي - [00:36:32](#)

موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يلعبون بحدود الله؟ يقول احدهم قد بلغت به قد راجعته اه هذا

الحديث مداره انا معمر ادريس اسماعيل - [00:36:53](#)

السبيعي في ايضا تدليس او اختلال هنا بريدة عن ابي موسى رضي الله عنه رضىه تنديدا من النبي صلى الله عليه وسلم من ساحة

الرواية انه صلاة ومراجعة ولان الله تبارك وتعالى يحب من العبد - [00:37:11](#)

اذا تزوج ان يحسن الخلق كل واحد مع بعض ولا يكون الطلاق الا في حالة لا يصبر عليها لما حتى اه ايات الثلاث اذا رأينا ففي امر الله

تبارك وتعالى فيها امر الله تعالى للصلح والصلح خير. وابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها - [00:37:35](#)

هذا كله يدل على ان الانسان قد يكون آا ضعيفا في هذا الباب فينبغي ان يصلح بينهما ويشترط كل واحد منهم الا يأتي بالمنكر

وينبغي قاسدا الاهلين يعني اهل الزوج واهله المرأة في قوله فما تحب من اهله - [00:38:00](#)

ان لا يسجدوا نارا الفرقة بينهما بل يحاول الاصلاح بينهما. نعم ثم قال حدثنا كثير ابن عبيد الحمصي هو ثقة عن محمد بن خالد هو

الكندي الوهبي ثقة ابن الوليد الوساقبي عبيد الله ابن الوليد الوساقبي ضعيف - [00:38:22](#)

اه ضعيف قال النسائي المتروك والحديث ليس بثقة لا يكسب احد يزوره. وابن حبان قال منكر الحديث جدا وذكره ابن حبان في اي

نعم هذا الحديث في آا في من منكراته. نعم - [00:38:50](#)

وقال الحاكم روى المحارم ابن نساء احاديث موضوعة. فاذا هذا الحديث ضعيف جدا او ضعيف المحارب للدفاع عن عبدالله بن عمر

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الحلال الى - [00:39:16](#)

والله الصلاة. هذا الاسناد ضعيف او ضعيف جدا وذا جاء عند ابي داود هذا الحديث صار حدثنا كثير ابن عبيد بن عبيدة الحمصي انه

قال حدثنا محمد بن خالد وهو الوهبي - 00:39:35

عن معرف ابن واصل بدلا عبيد الله ابن الوليد الوصافي وهو ثقة المحارب ابن جثار وظاهر اسناد ابي داوود انه صحيح لكن رواه المعرف عدة صفات اربعة صفات روهه هنا محمد بن خالد واحمد بن يونس ويحيى بن بكيم - 00:39:54
روى هذا الحديث محمد ابن خالد نعم. روى عن محامي الجزار عن ابن عمر مرفوع والبقية الثلاثة الذين هم غير يعني يونس اه نعم.
يونس وكذلك محمد ابن خالد. روهوا هذه الرواية - 00:40:26

مرسلا والبقية الثلاثة من محارم الائمة رحمة الله عليهم الدار قطني وكذلك البيعة والمشهور انه مرسل واذا ابغض الحلال الى الله الثناء يبقى الحديث ضعيفا. يبقى الحديث ضعيفا ان كان حلالا - 00:40:54
وكيف يكون مبعوضا ابغض الحلال؟ نعم قد يكون الشيء مباحا لكنه غيره افضل منه. ومن حيث المعنى ليس بنكارة لكنه حيث الاسناد والاسناد مرسل ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا - 00:41:20
نعم ثم قال بعض السنة فالسنة تدل على ان هناك تلاعب غير على غير السنة. هو الذي سماه طلاقا بدعي والسنة ما هي؟ ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال هددنا عبد الله بن ادريس هو الاودي ثقة عن عبيد الله - 00:41:40
ابن عمر العمري المصغر الثقة النافع لابن عمر رضي الله عنه اثارت اللقطة مراتي وهي حائض وذكر ذلك امر لرسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الامن والاقارب والجيران ينبغي ان يكون لهم من التمام بمن حولهم وخاصة الاب نعم الاب فزع من هذا نعم - 00:42:03
فينبغي ان يفزع. والام كذلك فينبغي ان تفزع بمثل هذه الحالة تذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا فليراجعنا حتى مره فليراجعه. وامر النبي صلى الله عليه عمر امر لا - 00:42:26

عبد الله بن عمر يجب ان يراجعها في هذه الحالة حتى تطهر ثم تطهر واذا شاءت طلقها قبل ان يجامعها فيكون الثلاث في الطهر وفي طهر ايضا لم يجامعها الصلاة يكون هناك شبهة - 00:42:46
الحمل فاذا ذهب وقضت لعدة ثم ربما انتهى من الحمل وتزوجت فيكون تداخل الحمل ان شاء الله طلقها قبل ولا ييكون ما خلق الله بارحامهن. ثم ان شاء طلقها قبل ان يجامعها. وان شاء امسكها فانها العدة التي امر الله بها - 00:43:04
فاذا اذا كان خلاف هذا هو تلاقوا الحيض. كذلك لو بلغ هنا قال ثم انشاء تلفها قبلين جامعها امسك فانها العدة التي امر الله بها ايضا كما جاء في رواية اخرى فان العدة التي امر الله - 00:43:29
ان تطلق النساء. طلقوهن لعدتهن استنبذوا منه ايضا ما جاء في روايات اخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا واذا كان يطلق ثلاث دفعة واحدة فيكون ايضا بدعة. والله اعلم. والبدعة لا يكون له اثر - 00:43:50
ثم بعد ذلك هو سفيان نعم آآ عن ابي يسار. سفيان هو الثوري انا بي اسحاق السبيعي مختلط وسمع سفيان بعد الاختلاط بعد الاختلاط نعم. آآ لكن جاء عند ابن ابي شيبة وكذلك عند ابن جرير - 00:44:18

تفسيرية من طريق العامش هذي الرواية دا من طريق العامة ابن قيس النخري مسعود رضيع رضي الله عنه. نعم. واسناده يكون صحيحا ان كان سلم من فريق العامش عن طريق انا انا عبد الرحمن - 00:44:51
وهناك على كل ان يطلقها مثل الحديث السابق يكون سخيا لغيره ان كان في قلة التدليس العامرش كما قال انه قال حدثنا حبس ابن القياد سقى عن العامش عن ابي اسهام عن عبد الله في ثلاث السنة - 00:45:18
يطلقها عند كل ظهر بوتفليقة فاذا سهرت الثالثة طلقها وعليها بعد ذلك حيض وعليها بعد ذلك يعني وكذلك يا ايها النبي اذا والله اليم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن. فالتناقص ثم ان يطلق طلاقة واحدة. ويبقيها من بيوتهن الى العالم - 00:45:48
ولا يجوز ان تخرج ولا ان تخرج. نعم. ولعل الله يحدث بعد ذلك امرا اذا كانت هي تكون معه في بيته الاولاد ايضا وقد يميل الرجل اليها. فيجري الماء في مجراها وقد راجع - 00:46:19

قال حدثنا نصر بن علي ثقة انه قال حدثنا عبد الاعلى وهو ابن عبد الاعلى السامي هشام والدستوائي ثقة عن محمد وابن سيرين عن يونس ابن جبير يونس ابن الزبير الكلابي البصري ابو غلاب ثقة - 00:46:36

قال سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال تعرف عبد الله عبد الله ابن عمر نعم طلق امرأته يعني طلقته أنا وهي فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فامرهم ان يراجع كل هذا او امرني ان اراجع فكأنه يعني يبين نفسه من حالته - [00:46:58](#)

من صيغة الغيبة ويعني نفسه وامره ان يراجعها قلت ايعتد بطريق اي بتلك التلثة قال رأيت ان كذا واستحتمق هذا هذا الكلمات. هل ابن عمر كان قد آآ عد او يريد انه اذا عجز - [00:47:19](#)

لماذا لا يحد ما دامت هي بدعية والله اعلم. فالبدعة لا اثر لها فلا تعد. ولا تعد يقال انه بقيت له طلقتان فقط والله اعلم موضوع خلافي الائمة رحمة الله عليهم - [00:47:41](#)

والبدعة ما دامت بدعة فلا ينبغي ان يقال انها لها اثر او لهذه الطلقة اثر باثبات خلقة واحدة انما هي لا اضيع باب الحامل كيف تتلى؟ قال هددنا ابو بكر انه قال قال حدثنا وكيع - [00:48:00](#)

عن سفيان هو الثوري عن محمد ابن عبد الرحمن محمد ابن عبد الرحمن القيمي الكوفي ثقة عن سالب وهو سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك - [00:48:22](#)

رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليعاجها ثم يطلقها وهي طاهر او حامي. وهي طاهر او حامد. يعني في طهر لم يمسه اي لم يمسه ايضا - [00:48:42](#)

سبب عملها ويجوز ان يكلف وهي حامل وعدة المطلقات طبعاً آآ غير ادت مطلقاته آآ تربصنا من انفسنا والله الاية التي هي الاحمال اجلهن ان بيان ام لهن سواء قصر - [00:48:59](#)

كسر الاجر او قال. ولا يقال انه ابعد الاجلين كما نقل آآ السحابة ايضا رحمهم الله ورضي الله عنهم. لكن الحديث واضح في هذا آآ حديثاً مرفوعاً ايضا بتفسير هذه الاية؟ نعم - [00:49:31](#)

باب من طلق ثلاثا في مجلس واحد قال حدثنا مجلس واحد من ابن اخذ انظروا في الحديث آآ الامام اخذ طلق ثلاثة في مجلس واحد فهل آآ لفظ الحديث يدل على هذا - [00:49:52](#)

والحديث اذا لم يخرجنا منكم قال حدثنا محمد ابن رمش المسجد الثقة انه قال اخبرنا الليث ابن سعد عن اسحاق ابي فروة عن ابي الزناد الشعبي قال قلت لقائد النهضة بنت قيس حدث - [00:50:09](#)

قال طلقني زوجي طلقني زوجي ثلاثا وهو خارج الى اليمن فجاز ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث بهذا الاسناد الذي فيه طلقني ثلاثا بهذا اللفظ بدون تفصيل هذا جاء ضعيف جدا والصحيح - [00:50:31](#)

ما رواه ما لك وكذلك ابو داود وانه المالك آآ ابو داود مسلم ايضا رحمه الله آآ اه ان الحديث الذي جاء في لفظة قال خرج علي نعم في دار مسلم وغيره خرج عليه للامام الى اليمن - [00:50:58](#)

وارسل الى امرأة فاطمة بنت قيس خرج مع علي ان زوجها ابو عمرو ابن حفص ابن الغضيرة خرج مع علي الى اليمن وارسل الى امرأة الى امرأته فاطمة بنت قيس بتطبيق كانت بقيت من تلاقي - [00:51:24](#)

لتطبيق كانت بقيت من ثلاثة. انظروا فهذا الحديث من اصح الاحاديث التي فيها تفصيل انه لم يطلق لم يرسل الطلقات الثلاث في مجلس واحد في مجلس الوقت كأنه هو على السنة الاولى ثم الثانية ثم الثالثة وهو خارج الى انين ما علي رضي الله عنه - [00:51:47](#)

الى اليمن وفي بعض الروايات كتبان الى الى من يرسل لها شيئا من القمع او شيء فكرهته ودل على انه ربما يكون الثلاث الباقي بالكتابة ايضا والكتابة يكون اذا ثبت ولا يتسرع في هذا فيكون دليل - [00:52:13](#)

وهنا ارسل الى امرأته فاطمة بنتي كانت بقيت من طلاقها. فيكون الحديث الصحيح. هناك الحديث ضعيف بهذا اللفظ اذا كان ثلاثا ويكون تفسيره فيما جاء بكل وضوح انه لم يطلق ولم يرسل تركت الثلاث في مجلس - [00:52:40](#)

واحد. نعم نعم في بعض الاسئلة حفظكم الله بسم الله الرحمن الرحيم يقول السؤال بارك الله فيكم سلام عليكم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته نعم آآ هذه سائلة تقول انها اجهزت جنينها الميت في بطنها - [00:53:11](#)

وعمره شهر والدم يسيل منها. وحسب فقط ينزل منها الدم لاسبوعين. فهل تصوم اولاد تصوم وهل تعتبر كالفناء هل يجب عليها ان تتجنب الجماع مع زوجها في مثل هذا الحيض والاصطحاب اذا استمر بعد مدة الحيض ان كانت هي معتادة استمر معها او -

[00:53:58](#)

فينظر الى لون الدم وهذا الظاهر يكون دم ويكون حكمها اسود. فاذا كان هذا الدم الذي انحبس الجنين او لاجل نوقفه فيكون اذا كان اسود تمتنع عن الصلاة وللزوج وكل شيء - [00:54:25](#)

لكنه اذا كان الدم احمر ان دم الحيض دم اسود. كذلك النفاس ستجذب لكنه اذا جاء دم خالص احمر ولا بد ان تتحرك قيادة ولا تستعجل حتى تصوم تتوضاً لكل صلاة وتصوم وتصلي وتصوم ايضا - [00:54:50](#)

وما دامت اجازة الصلاة وداد الصوم جاد او حل لها زوجها ايضا هذا الذي ان شاء الله هو الحكم في هذه السنة واخرى من ولاية تقول اجهزت بعد شهرها الثالث فهل عليها عقيق؟ ام فقط العقيقة المولود الحي؟ نعم على ما ذكر - [00:55:09](#)

اذا ولد حيا ثم مات اذا ولد حيا ثم مات بعد السابع لكنه اذا كان السابع في الحقيقة اثبتها العلماء لكن اذا مات قبل السابع آآ يعني نعم عريق وعنه دما يوم سابعه فيكون لا حقيقة لها. وهنا الشهر الثالث عليها حقيقة - [00:55:31](#)

وعامل ما قالت ان وخرج الموضوع ليس فيه روح سيكون لا حقيقتها له لا عقيدة له في هذه الحالة انا الجزيرة في رمضان جزيرة النوم بالنساء فهل صحيح من كثرة النوم بالنهار تبطله - [00:56:00](#)

نحن نوصي انفسنا ونوصي كل من يصوم كل من كل مسلم يستفيد من اوقات رمضان خاصة نعم لو تعودتي هي النفس وما عودتها تتعود نعم. هي النفس ما حملتها تتحمله. فينبغي للانسان على قدر - [00:56:25](#)

انسان يعود نفسه على الخير وخاصة رمضان كل لحظاته لحظات فيها اجر كبير. وينبغي ان تكوني تقرأين ان تصلين تذكري الى الله تبارك وتعالى. اما النهار كله نوم او هناك نارك بعد الشباب ايضا - [00:56:46](#)

دي الصورة ونقول ان الصوم لا شك فيه صحيح. الا انه قليل الاجر بدل ان يكتسب به من الخيرات الكثيرة من هذه الخيرات كلها. فينبغي ان تتعود المرأة على الرجل يتعود على الاخذ النوم الكافي - [00:57:06](#)

اخذ النوم الكافي. نعم. قد يكون هناك والله اعلم. الانسان يعني له مرض ارق وعدم النوم. فيكون له عذر انه ينام ثم يستيقظ باعادة الاستيقاظ لا يضيع وقته. يحاول ان شاء الله ان يستقيل والا في الحقيقة - [00:57:26](#)

انه خسارة كبيرة ولا تدري ولا ندري من يعيش الى اخر رمضان ولا رمضان انا اتي بعيد. لكن الى اخر رمضان اليوم لا نطيق خامس سادس ان نعيش الى الثامن او لا نعيش فلذلك الانسان على كل حال ينبغي الا يتوانى ويحاول على نفسه خلاف - [00:57:46](#)

رجل يذهب للعمرة في النهار ويأتي من مسافر ويأتي من مسافر سفر ومال ليقوى على العمر نهارا. اذا كان مسافرا بالفعل نعم ليس قد جاء او مسافة سفر اي مسافة سفر ويكون جاز لمن يفطر ليقول على العمر نهارا - [00:58:08](#)

لكنه ان شاء الله لابد ان يكون آآ يقضي سائل يقول على عزمي على الفطر في نهار رمضان وان لم افطر يجعلني مبطرا لا لكن عزمك على الفطر يوجب عليك ان تتوب الى الله تبارك وتعالى. نعم. ازم على الخير ولا - [00:58:33](#)

ونتوب الى الله تبارك وتعالى ما دمت لم تفطر ولم تأكل اي او لم تستعمل اي مقتل فنهارك رمضان كنتم في حينه مستمرة في اه الصوم ان شاء الله. ولا يجعلك مكثرا هذا العزم. لكنه يثبت - [00:58:57](#)

ليس في الحقيقة وعليها اثم تتوب الى الله تبارك وتعالى هل المشتري من السوق اذا تزوق ما يشتريه يدخل في حكم المرأة التي تظهر الطعام الى تذوق السكان يا عم عندك علم او انت تفيدنا بان المرأة التي تكبس الطعام اذا ذاقت الملح او ذاقت مذاق -

[00:59:17](#)

عام بشرط الا يدخل فهل تقاس على المرأة الطعام الذي يشتريه الانسان من نعم ان شاء الله لكنه يعني ينبغي ان يحتاج في مثل هذا اذا وضع على الدرجة الانسانية ثم بسق. فالصم لا يقصد لكنه اهم ان يكون هذا - [00:59:43](#)

لعله يتسرب شيء او كذا ويوسوسه الشيطان ويؤذيه. نعم. لكنه من حيث الجواز ما دام لا يدخل في آآ ولا يفسد صومه ان شاء الله

في دولة من الدول يضعون وقتا للامساك ووقتا للاذان. وانا الممسك مع الوقت المحدد - 01:00:07

اذا كان الامساك قبل الوقت فجر السابق هذا ينبغي ان يفرق اذا كان سببه بالفعل انهم احتياطا امساك قيادي قبل عشر دقائق او ربع ساعة والحق انه لم يطلع الفجر وهذا لا يلزم الانسان ان يمسك عن الاكل والشرب الى الامساك الاول هذا الذي - 01:00:31
انما النيو اذا كان طلع الفجر السابق. ولا يعتمد على الاذان اي ذنب اه اذا كان يعرف وقد يكون هناك تدقيق في تحقيق الفجر الصادق

والغروب من اه التقويمات اذا - 01:00:56

فينبغي ان ينظر الى هذا ربما الاذان المؤذن يتأخر. ولا ينبغي سمعنا انه في بعض البلدان الناس يرسلونها الى الموازن تأخر شوية حتى
نتسحر ولا يجوز هذا الفعل ولا يجوز تأخير الاذان لاجل الناس. فاذا ينبغي ان نتأكد ونتثبت حصول - 01:01:14

السابق فيمتنع نعم اما الاذان ماذا الله؟ ليس الادانا ايضا لان الاذان قد يتقدم ويتأخر والله المستعان نعم في ايضا اسئلة قلنا جزاكم
الله خيرا وبارك الله فيكم وتقبل الله منا ومنكم صالح الاعمال - 01:01:38

وندعو الله تبارك وتعالى لنا ولكم القبول عند الله تبارك وتعالى ندعوا مع الامل الصالح ربنا يتقبل منا انك انت السميع العليم. والسلام
عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:02:02